

فتح الباري شرح صحيح البخاري

(قوله باب ما يجوز من الشروط في الإسلام والأحكام والمبايعة) .
كذا لأبي ذر وسقط كتاب الشروط لغيره والشروط جمع شرط بفتح أوله وسكون الراء وهو ما
يستلزم نفيه نفي أمر آخر غير السبب والمراد به هنا بيان